فعل المتكلم **قوله** من عمرو زيد ضرب جاريته زيدا الخ فان قلت
هذا يخالف لظاهر كلامهم من وجهين احدهما اشتراطهم
تقدم الفعل والثاني قولهم ان المخبر به يكون مبتدا والمخبر
عنه يكون خبرا والعنا ربها من جملة الخبر قلنا الجواب
انه لا اشكال لان معنى تقدم الفعل تقدمه في الجملة التي
يقع فيها الاخبار لا تقدمه في اول كل شيء متكلم به واما الثاني
فواضح لان العنا ربها مبتدا وهو قاعل وجاريته خبر المبتدا
والمبتدا وخبره خبر عن زيد فكونه من جملة الخبر لم يخرجه
عن ان يكون مبتدا قاله ابن هشام **قوله** وغيرها اي الذي
وفروعه **قوله** واما الخبر ففيه خلاف ظاهر سياقه ان
مراده خبر كان وعبارة السيوطي في الهمع والاصح جواز
الاخبار عن خبر باب كان الجامد كما يجوز في خبر المبتدا او باب ان وباب
ظن الجامد بلا خلاف فتقول الذي كان زيد اياه او كان زيد
اخوك والذي زيد هو اخوك والذي ان زيدا هو اخوك
والذي ظننته زيدا اياه او ظننته زيدا اخوك ومنعه في كل
خبر مشتق لمبتدا او كان او ان او ظن وفي مرفوع نحو عسى
من جوامد افعال المقاربة لعدم صحة وقوعها صلة بخلاف
المتصرفة ككاد فيجوز الذي كاد يضرب عمرا زيد ويجوز في كل
من المتعاطفين بغيرام وفي باقي التوابع مع المتبوع انتهى
باختصار **قوله** والصحيح الجواز اي جواز الاخبار عن
الخبر مطلقا مشتقا او جامدا وقيده السيوطي بالجامد كما
تقدم في عبارته **قوله** وعن الظرف المتصرف الخ وكذا
عن المفعول لاجله ويقرن ضميره باللام فتقول في الاخبار
عن الطيالسة من جاء البرد والطيالسة الذي جا البرد
واياها الطيالسة وعن المصدر المختص لا المؤكد فتقول
في قام زيد قياما حسنا وقيام الامير الذي قامه زيد قيام
حسن او قيام الامير على الاصح في المسائل الثلاثة كما في الهمع

العدد هو ما ساوي نصف مجموع
حاشيتيه القريبتين او البعيدتين على السوا كالاثنين فان

الذي يضعف ... له التأديب
وعن المفعول معه ومفعول فيه

حاشيتيه

حاشيتيه السفلي واحد والعليا ثلاثة ومجموع ذلك اربعة
ونصف الاربعة اثنان وهو المطلوب ومن ثم قيل الواحد
ليس بعدد لانه لا حاشية له سفلي حتى تضم مع العليا
والمراد به هنا الالفاظ الدالة على المعدود تصريح **قوله**
ثلاثة بالنصب مفعول مقدم بقل لان المراد به مجرد لفظه
او لتضمين قل معنى اذكر وبالتا متعلق بقل وكذا للعشرة
واللام بمعنى الى والغاية داخلة او بالرفع مبتدا وبالتا
نعته وقل خبره على تقدير قله وخرج واحد واثنان
وواحدة واثنتان فهي جارية على القياس فتثبت التا
الثلاثة والعشرة وما بينهما في هذا الحكم وتخالفهما ايضا في
انهما لا تضاف الى المعدود فلا يقال واحد رجل ولا اثنا رجلين
لان قولك رجل يفيد الجنسية والوحدة وقولكم رجلين
يفيد الجنسية وشفع الواحد فلا حاجة الى الجمع بينهما
انتهى توضيح واما قوله فيه ثنتا حنظل فضرورة شاذة
والقياس حنظلتان قاله الشم **قوله** في عدما اي معدود
قوله في الضد جرد يبنى عليه ان يقول وسكن الشين
وانما حذفت التا من عدد المونث واثبتت في عدد المذكر
لان الثلاثة واخواتها اسما جماعات كزمرة وامة وفرقة
فالاصل ان تكون بالتا لتوافق نظايرها فاستصحب
الاصل مع المذكر لتقدم مرتبته وحذفت مع المونث فرقا
لتاخر رتبته تصريح **قوله** ولو مجازا راجع لكل من قوله
مذكره وقوله مونثه ومن المجاز ما في الاية التي مثل بها
قوله هذا اذا ذكر المعدود دايما بعد اسم العدد فلو قدم
وجعل اسم العدد صفة جاز اجرا القاعدة وتركها كما لو
حذف فتقول مسايل تسع ورجال تسعة وبالعكس كما
نقله الامام النووي عن النحاة فاحفظه فانها عزيزة
انتهى شرح الكافية للسيد السمهودي **قوله** فقصده لم يذكر
الخ اطلقه تبعا للجماعة وقيده السبكي بما اذا كان المعدود
المحذوف لفظ ايام وجعل حذف التا هو الموافق لكلام العرب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)